

الفقر وعلاجه فى تصور القرآن (دراسة لغوية تفسيرية)

محمد علي رشدي

الجامعة الإسلامية الحكومية بارى-بارى سلاويسي الجنوبية
alirusdibedong@gmail.com

التجريد

ومن الأمور الأخلاقية التى يهتم بها الإسلام الفقر وعلاجه حتى وردت الآيات فى الحث على علاجه. ولكن لا يستطيع أي أحد أن يتجنبه قبل بيانه من خلال القرآن بمنهج خاص حتى انكشفت معانيه وأنواعه وعلاجه. ومن ناحية أخرى، إن معنى الفقر الذى اشتهر عند الناس منحصر فى فقر المال فحسب، بل الفقر إلى الله تعالى داخل تحت إسم الفقر وإن كان الغالب فيه فقر المال.

ولحل كيفية علاج الفقر فى تصور القرآن الكريم ولرعاية الناس من الفهم الخطأ فيها، ذهب الكاتب كشف موقف القرآن حول الفقر أهو شئ محبوب أو مرغوب عنه، وبعد ذلك بين الباحث كيفية علاجه باستخدام منهج موضوعي بطريقة وسيلة معينة وطريقة جمع المواد وتحليلها وتنظيمها حسب طرق المنهج الموضوعي.

رأى الباحث أن الفقر هو وصف عديمى يعنى عدم وفاء الكسب والمال لمؤنته ومؤونة عياله بالكلية أو بعضها وهو يشترك مع معنى المسكنة وإن اختلفا فى أيهما أسوأ حالا. وموقف القرآن أنه لا يريد أحدا فقيرا بل يحثه فى طلب الرزق ليكون عاملا للأعمال الصالحة المحتاجة إلى المال فى تطبيقها. فالفقر ليس أمرا محبوبا ولا أمرا مأمورا بل هو مجتنب عنه بل تارة يدعو إلى كفر. فيجب للغني أو الموسر علاجه إما بإخراج الزكاة وهى أولى الوسائل لعلاج ذلك التفاوت وتحقيق التكافل أو الضمان الاجتماعي فى الإسلام أو صدقة التطوع أو الإنفاق المرغّب فيه من الله أو الأجرة أو الإطعام من الهدى والفدية ونحوهما أو النكاح بمزيد اهتمامه فى الكسب والجد التام فى السعي حيث ابتلى بمن تلزمه نفقتها شرعا وعرفا.

الكلمات الرئيسية: القرآن الكريم، الفقر والمسكين، علاج الفقر

المقدمة

إن الله سبحانه وتعالى جعل الإنسان خليفة فى الأرض (البقرة: 30) منه تعالى يخلفه فى الحكم بين خلقه وهو آدم ومن قام مقامه فى طاعة الله والحكم بالعدل بين خلقه وخلق الخلق للاشتغال بالعبودية لله وحده. ولذلك رزق الله عباده بالعقل الذى يجعلهم به مفرقين بين الحق

والباطل وعارفين الخير والشر، ولكن ليس لكل أحد منهم مستخدم هذه العطية العليا فأُنزل الله سبحانه وتعالى القرآن هدى لهم وبيّنات من الهدى والفرقان وهو الآية العظمى والمعجزة الكبرى التي أنزلت على محمد صلى الله عليه وسلم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وهو المصدر الأول المقطوع بثبوته من أوله إلى آخره لفظاً. ولكن القرآن جاء بالأصول العامة للأحكام الشرعية دون التعرض إلى تفصيلها جميعها حتى تحتاج إلى بيانها. فالرسول صلى الله عليه وسلم يبين للناس ما نزل إليهم من آيات القرآن ويبلغه لهم، سواء كان البيان بالقرآن نفسه أو بالحديث.

فالقرآن الذي يدعو إلى شريعة العدل والحق والرحمة العامة بالإنسانية ويدعو إلى منهج سليم للحياة والفكر والتصور والسلوك وإلى نظرة شاملة للوجود توضح علاقة الإنسان بالله تعالى وبالكون والحياة. لأن القرآن الكريم هو دستور الحياة البشرية العامة والخاصة للناس قاطبة وللمسلمين خاصة، وهو أيضاً منار الهداية ودستور التشريع ومصدر الأنظمة الربانية للحياة وطريق معرفة الحلال والحرام وينبوع الحكمة والحق والعدل ومعين الآداب والأخلاق التي لا بد منها لتصحيح مسيرة الناس وتقويم السلوك الإنساني (الزحيلي، 1418) كما قال الله تعالى "ما فرطنا في الكتاب من شيء" (الأنعام: 38) وقال عز وجل أيضاً "ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين" (النحل: 89)

فيجب على كل عالم من العلماء أن يجعل القرآن سهل الفهم ولم يقتصر على بيان الأحكام الفقهية للمسائل بالمعنى الضيق المعروف عند الفقهاء وإنما أراد إيضاح الأحكام المستنبطة من أي القرآن الكريم بالمعنى الأعم الذي هو أعمق إدراكاً من مجرد الفهم العام والذي يشمل العقيدة والأخلاق والمنهج والسلوك والدستور العام والفوائد المجنية من الآية القرآنية تصريحاً أو تلميحاً أو إشارة، سواء في البنية الاجتماعية لكل مجتمع متقدم متطور أم في الحياة الشخصية لكل إنسان في صحته وعمله وعلمه وتطلّعاته وآماله وآلامه ودنياه وآخرته تجاوباً في المصادقية والاعتقاد مع قول الله تبارك وتعالى "يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون" (الأنفال: 24) إذ المهم من التفسير والبيان مساعدة المسلم على تدبر القرآن الكريم حسب حاجاته في كل جيل من الأجيال سواء في الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها من المشكلات التي لم يكن لها وجود في عصر التنزيل، مع أن الله أمر كل أحد مدبر آياته كما في قوله تعالى "كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب" (ص: 29)

بعد تتبع الآيات الواردة في الفقر، عرف الباحث أن الفقر في اللغة خلاف الغنى ومقابله مقابلة التضاد (المصري) ولا يجد الباحث المسكنة تقابل بالغنى كما يدل عليه قوله تعالى "إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما" (النساء: 135) وقوله تعالى "ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف" (النساء: 6) وقوله "إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله" (النور: 32) والغني المطلق هو الله تعالى، وكل عباده فقير إليه كما قال "والله الغني وأنتم الفقراء" (محمد: 38) وأما فقر الناس بعضهم إلى بعض فهو أمر نسبي، فما من غني إلا وهو مفتقر إلى غيره ممن فوقه وممن دونه أيضا، ولكن ذكر الفقير في مقابلة الغني أو إطلاق ذكره، يدل على المحتاج في معيشتة إلى مواساة غيره؛ لعدم وجود ما يكفيه بحسب حاله.

وقد علمنا أن الله سبحانه خص بعض الناس بالأموال دون بعض نعمة منه عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤدونه إلى من لا مال له، نيابة عنه سبحانه فيما ضمنه بقوله: "وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها" (هود: 6)

فالزكاة فرع من فروع نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام وإحدى سبل علاج الفقر ومواساة الضعفاء والعاجزين. وهذا النظام أشمل وأوسع كثيرا من الزكاة؛ لأنه يتمثل في عدة خطوط تشمل فروع الحياة كلها ونواحي الارتباطات البشرية بأكملها. وهناك بقية السبل لعلاج الفقر وتحقيق التكافل الاجتماعي، إذ بدون العلاج يعرض الأغنياء أموالهم للضياع والتلف والسرقة وغيرها مع أن الفقر يضر بالأمة جمعا، وحياة الأمم متوقفة على بذل النفس والمال.

تعريف الفقر

ليس تعريف الفقر أمرا يسيرا، لكنه في كل عصر يتعلق بالحاجات الأساسية للإنسان وقدرته على إشباع هذه الحاجات، وجلي أن وجه الصعوبة في تعريف الفقر هو "الحاجات الأساسية"، ولذلك اختلفت الطرق لتحديد من يقع في نطاق الفقر. ولكن إذا رجعنا إلى معناه الأصلي الذي هو مأخوذ من الفاء والقاف والراء فإنه أصل صحيح يدل على انفراج في شيء من عضو أو غير ذلك. وقال أهل اللغة: منه اشتق اسم الفقير كأنه مكسور فقار الظهر من ذلته ومسكنته. (زكريا، 2002)

فالفقر عبارة عن فقد ما يحتاج إليه أو عدم الشيء بعد وجوده فهو أخص من العدم لأن العدم يقال فيه وفيما لم يوجد بعد ذكره الراغب وقال ابن الكمال الفقر فقد ما هو محتاج إليه ففقد ما لا حاجة إليه لا يسمى فقرا. (المناوي، 1410) ويروى عن خالد بن يزيد أنه قال: كأن الفقير إنما سمي فقيرا لزمانة تصيبه مع حاجة شديدة تمنعه الزمانه من التقلب في الكسب على نفسه.

أما معنى الفقر في القرآن فهو بمعنى فقد ما يحتاج إليه سواء ما يتعلق بالمال أو غيره بدليل قوله تعالى "الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ". (البقرة: 268) فالفقر في هذه الآية هو شدة الحاجة إلى لوازم الحياة لقلّة أو فقد ما يعاوض به وهو مشتق من فقار الظهر.

يعنى الشيطان يخوف الرجل أولاً بالفقر ثم يتوصل بهذا التخويف إلى أن يأمره بالفحشاء وهي البخل وذلك لأن البخل على صفة مذمومة عند كل أحد فلا يستطيع الشيطان أن يحسن له البخل إلا بتلك المقدمة وهي التخويف من الفقر. مع أن الله تعالى يعدكم مغفرة منه لذنوبكم على ما تنفقونه من أموالكم في سبيله كما في الحديث الشريف "الصدقة تطفئ الخطيئة" (الترمذي)، ويعدكم فضلاً أي نماء وزيادة في أموالكم فإن الصدقات تزيد البركة في البرزق فيصير القليل منه في يد السخي كثيراً بتوفيق الله وتأييده.

فالفقر عند المفسرين حين فسر للفقراء في قوله تعالى "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا..." مختلف على أقوال. أحدها: أن الفقير المتعفف عن السؤال، قاله ابن عباس والحسن ومجاهد وجابر بن زيد والزهري والحكم وابن زيد ومقاتل. والثاني: هو المحتاج الذي به زمانة، قاله قتادة. والثالث: هو المهاجر، قاله الضحاك بن مزاحم والنخعي. والرابع: هو فقير المسلمين، قاله عكرمة. والخامس: هو من له البلغة من الشيء، قاله أبو حنيفة ويونس بن حبيب ويعقوب بن السكيت وابن قتيبة والسادس: هو أمس حاجة من المسكين، وهذا مذهب أحمد لأن الفقير مأخوذ من انكسار الفقار.

وقال قتادة: الفقير هو المحتاج الزم، وروي عن عكرمة أنه قال الفقراء من المسلمين، والمساكين من أهل الكتاب. وقال القتيبي: الفقير هو الذي له البلغة من العيش، وقيل: الفقير من له المسكن والخادم، وقال إبراهيم النخعي: الفقراء هم المهاجرون، والمساكين من لم يهاجروا من المسلمين. وقالوا: كل محتاج إلى شيء فهو مفتقر إليه وإن كان غنياً عن غيره. (البغوي، 1997) وفي الجملة: الفقر والمسكنة عبارتان عن الحاجة وضعف الحال، فالفقير المحتاج الذي كسرت الحاجة فقار ظهره، والمسكين الذي ضعفت نفسه وسكنت عن الحركة في طلب القوت. ولذلك، معنى الفقر بالنظر إلى عدة آيات فيه يدل على الإحتياج، سواء ما يتعلق بالمال أو غيرها من المادية أو الروحانية وإن كان الأكثر فيه يستخدم للمادية.

الألفاظ المترادفة للفقير

قد يوجد ألفاظ مترادفة للفقير في القرآن منها المسكنة والعيلة والإملاق والبأساء والمحروم. فالمسكنة المتكونة من السين والكاف والنون أصل واحد مطرد، يدل على خلاف الاضطراب والحركة. وقد وردت المسكنة في القرآن بجميع مشتقاتها في تسعة وستين لفظاً ولكن اللفظ الدال على معنى المسكنة ورد في خمسة وعشرين موضعاً من القرآن الكريم بلفظ "المسكنة" في موضعين وهما البقرة: 61 وآل عمران: 112 وهما مدنية، ولفظ "مسكين، المسكين" في أحد عشر موضعاً وهي البقرة: 184 والإسراء: 26 والروم: 38 والقلم: 24 والحاقة: 34 والفجر: 18 والماعون: 3 والمجادلة: 4 والإنسان: 8 والبلد: 16، بعضها مدنية وبعضها مكية. ولفظ "مساكين، المساكين" في اثني عشرة موضعاً، وهي في البقرة: 83 و 177 و 215 والنساء: 8 و 36 والمائدة: 89 و 95 والأنفال: 41 والتوبة: 60 والكهف: 79 والنور: 22 والحشر: 7.

فالمقصود بالمسكنة في القرآن هو الفقر والمحتاج لقوله تعالى "....وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ...". (البقرة: 61) وقد فسر محمد رشيد رضا بقوله ظهر السكون على بدنه واشتمل الخشوع على قوله وفعله، وهذا الأثر الذي يسطع من النفس على البدن هو الذي يسمى المسكنة، وإنما سمي الفقر مسكنة لأن العائل المحتاج تضعف حركته ويذهب نشاطه، فهو بعدم ما يسد عوزه كأنه يقرب من عالم الجماد، فلا تظهر فيه حاجة الأحياء فيسكن. ولذلك، لا خلاف في اشتراك المسكنة والفقر في وصف عديمي هو عدم وفاء الكسب بالكلية والمال لمؤنته ومؤونة عياله، وإنما الخلاف في أيهما أسوأ حالاً.

أما العيلة المتكونة من العين والياء واللام ليس فيه إلا ما هو منقلب عن واو. والعيلة هي الفاقة والحاجة يقال عالَ يَعِيلُ عَيْلَةً إذا احتاج. والعيلة وجدت في موضعين وهما التوبة: 28 والضحي: 8 وهما بمعنى الفاقة والحاجة بدليل قوله تعالى "وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ". (التوبة: 28) يعني إن خطر في نفوسكم خوف الفقر من انقطاع الإمداد عنكم بمنع قبائل كثيرة من الحج فإن الله سيغنيكم عن ذلك، لأنه يعلم ما لكم من المنافع من وفادة القبائل فلما منعكم من تمكينهم من الحج لم يكن تاركاً منفعتكم فقدر غناكم عنهم بوسائل أخرى علمها وأحكم تدبيرها. بناء على هاتين الآيتين، فمعنى العيلة في القرآن الكريم هو الفاقة والحاجة بدليل ذكر "أغنى" بعد كل عيلة.

وأما الإملاق المركب من الميم واللام والقاف أصل صحيح يدل على تجرد في الشيء ولين. ويقال الإملاق إتلاف المال حتى يُحوج، والقياس واحد كأنه تجرد عن المال. وقد استخدم القرآن هذا اللفظ مرتين وهما في الأنعام: 151 والإسراء: 31، وكان معناهما واحد وهو الفقر بسبب النفقة للولد.

وأما البأساء المتركب من الباء والهمزة والسين أصل واحد وهو الشدة وما ضارعتها. فقد تكرر في القرآن أربع مرات في ثلاث سور، مرتين في البقرة: 177 و214 ومرة في الأنعام: 43 ومرة في الأعراف: 94. كلها مقترن بلفظ "الضراء". ولكن جمع محمد عبده في تفسيره "المنار" هذه الأقوال بقوله أن البأساء هو الشدة تصيب الإنسان في غير نفسه وبدنه كأخذ المال والإخراج من الديار وتهديد الأمن ومقاومة الدعوة، والضراء هو ما يصيب الإنسان في نفسه كالجرح والقتل.

والمحروم المتركب من الحاء والراء والميم أصل واحد، وهو المنع والتشديد. وهذا اللفظ تكرر في القرآن أربع مرات، في الذاريات: 19 والمعارج: 25 بصيغة المفرد وفي الواقعة: 67 والقلم: 27 بصيغة الجمع. والذي ينبغي التعويل عليه ما يدلّ عليه المعنى اللغوي من المنع والتشديد، فيدخل تحته من حرم الرزق من الأصل، ومن أصيب ماله بجائحة أذهبته، ومن حرم العطاء، ومن حرم الصدقة لتعففه ونحو ذلك.

الآثار الناشئة عن الفقر

بناء على أن الفقر في الأزمنة القديمة كان يعني الفقر هو الفاقة والمجاعات التي تعصف بحياة آلاف البشر كان يعني العري وإن يعدم الإنسان اللقمة التي تسد رمقه. ولقد كانت قطاعات كبيرة من المجتمعات القديمة تعيش في حلقات مفرغة من الفقر مثل سكان الصحراء. ولذلك نجد اشارات الفقهاء القدماء إلى الفقر تحمل هذا المعنى في كلامهم عن مواساة المحتاجين والحقوق العارضة في المال غير الزكاة كستر العاري واشباع الجائع وفك الأسرى. فقد حدد الفقهاء الموسر بمن عنده زيادة على كفاية سنة له ولمن يعول وما يحتاج إليه من آلة محترف أو كتاب فقيه. وأوجبوا المواساة على من كان له وظائف يتحصل منها ما يكفيه عادة جميع السنة ويتحصل عنده زيادة على ذلك.

أما اليوم فالأمر بالغ الاختلاف إذ تعيش أكثر مجتمعات الأرض في قدر من رغد العيش لم يصل إليه الأغنياء في الزمان القديم، فالمجاعات لا زالت موجودة ولكنها محصورة في بلدان قليلة جداً والحد الأدنى من العيش متوافر للسواد الأعظم من الناس اليوم. إضافة إلى ذلك فإن أساسيات الحياة مثل الرعاية الصحية الأولية ومياه الشرب والبنية الأساسية من طرق عامة ومدارس ووسائل اعلام يكاد يتوفر لأكثر الناس في بلدان العالم اليوم.

فكاد الفقر أن يكون كفراً" (الأصبهاني، 1405) مشهور عند المسلمين خاصة الدعوة والمبلغين وإن كان مختلفاً في صحته أهو الحديث أم لا، بل معناه صحيح وواقع في مجتمعنا

القديم والحديث إذ قارب الفقر أن يوقع في الكفر لأنه يحمل على حسد الأغنياء والحسد يأكل الحسنات وعلى التذلل لهم بما يندس به عرضه ويلثم به دينه وعلى عدم الرضا بالقضاء وتسخط الرزق ويحمل المرء على ركوب كل صعب وذلول وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه وذلك إن لم يكن كفراً فهو جار إليه ولذلك استعاذ المصطفى صلى الله عليه وسلم من الفقر. (المنافى، 1410) ولقد أدى وجود مؤسسة الدولة الحديثة مع كل ما يقال عنها إلى قدر كبير من تكافؤ الفرص في أكثر مجتمعات الأرض.

للبطالة آثار مدمرة على الفرد وعلى الأسرة وعلى المجتمع. ان الفرد البطال عن العمل انسان يعيش في قلق دائم وتوتر مستمر، ويحيط به اليأس والاحباط وبخاصة عندما يطول بحثه عن العمل وهو لا يجده مع توافره على القدرة عليه وعلى الصحة والشباب. وما أسهل أن يقع في شرك الرزيلة وان يهبط في مهادي المخدرات فينقلب إلى خطر يهدد السلام الاجتماعي وأداة للجريمة وزعزعة الأمن فيه. ولذلك نجد الرزيلة والسرقة والمخدرات تنتشر أكثر ما تنتشر مع زيادة معدل البطالة في أي مجتمع.

أما على الأسرة، فإن البطالة أحد أهم أسباب تفكك الأسر في يوم الناس هذا. ذلك أن رب الأسرة غير القادر على النهوض بحاجاتها سرعان ما يفقد القدرة على رعايتها. ولطالما قرأنا على ارتباط نسبة الطلاق بالبطالة وما يترتب على ذلك من تشرد الأبناء وغربة النساء. أما على المجتمع فالبطالة تعني عجز المجتمع من الاستفادة الموارد الاقتصادية المتاحة له وبخاصة المورد الأساسي وهو الانسان وما يترتب على ذلك من تفكك المجتمع وزيادة معدلات الهجرة من الريف إلى المدن مما يزيد المشكلة خطراً بإنهيار قطاع الزراعة وبتركز السكان في المدن . ولذلك نجد البطالة واحداً من أهم أسباب عدم الاستقرار السياسي في الدول.

تعد البطالة المشكلة الاقتصادية والاجتماعية الأكثر خطراً في مجتمعات المسلمين اليوم. وتصل معدلات البطالة في بعض البلاد الإسلامية مستويات عالية مقارنة بالدول الأخرى فتصل إلى أكثر من 25% في بعض هذه البلاد ، وتصل بين الشباب (من يقل عمره عن 25 سنة) إلى نحو 50%، بل أن نسبة العاطلين عن العمل من المتعلمين (جامعي أو ثانوي) يمثل في بعض هذه البلاد قريباً من 70% من جملة البطالة فيها. (زكي، 1997)

موقف القرآن عن الفقر

علمنا أن التفاوت بين الناس في الأرزاق والمواهب وتحصيل المكاسب أمر واقع طارئ بإرادة الله تعالى وكذلك الغنى والفقر كما قال "وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ".

(الذاريات: 49) يعنى به جعل من كل شيء من أجناس الموجودات نوعين مختلفين كالذكر والأنثى كالسما والارض والشمس والقمر والليل والنهار والبر والبحر والسهل والجبل والشتاء والصيف والجن والإنس والذكر والأنثى والنور والظلمة والإيمان والكفر والسعادة والشقاوة والجنة والنار والحق والباطل والعلم والجهل والصحة والسقم والغنى والفقر وهلم جرا، لكي تتذكروا قدرة الله وتعتبروا. (الزبد، 1416)

وكذلك جعل الله للإنسان النجدين بقوله "وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ" (البلد: 10) طريقي السعادة والشقاوة والخير والشر بالتخيير لأنه لما مكن من اختيار أيهما شاء فكأنه مخير مأمور بأن يتخير ماشاء من النجدين بالتكليف وركب فيهم العقول والشهوات وأزاح العلة في أقدارهم وتمكينهم ووضع في أيديهم زمام الاختيار ولكن يستحق لهم الجزائان إما بالوعد وهو الجنة وإما بالوعيد وهو النار. (عاشور، 1984). فهذه الآية تتناول التمييز بين كل خير وشر يتعلق بالدنيا وبين كل خير وشر يتعلق بالدين أي جعلناه متمكناً من سلوك سبيل الخير والشر والتيسير يدخل فيه الإقدار والتعريف والعقل وبعثة الأنبياء وإنزال الكتب.

ولذلك، فالمقصود من خلق النار صرف الأشرار إلى أعمال الأبرار وجذبها من دار الفرار إلى دار القرار، والفقر كذلك وإن كان من إرادة الله تعالى ولكن أمر الله الإنسان أن يفروا منه كما يفروا النار إلى الجنة ومن الكفر إلى الشكر ومن الجهل إلى العلم ويجتنبوا عن كل شيء يبعد عن الله عز وجل. وهذا الفرار من الفقر إلى الغنى بأدلة، منها ما يأتي:

أولاً: تكافل الله الرزق للعباد

قد تكفل الله بزرق دابة بخلقه وإيجاده لها وبتعليمها كيف تطلبه وتحصل عليه بقوله تعالى "وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا..." (هود: 6) يعنى ليس في الأرض حيوان يتحرك على الارض أو طائر يطير في السماء بجناحيه الا وقد تكفل الله برزقها، فكل مخلوق له رزق مقدر من الله في سننه التي ترتب النتاج على الجهد، فلا يقعدن أحد عن السعي فالسما لا تمطر ذهباً ولا فضة ولكن السما والارض تترخان بالأرزاق الكافية لجميع المخلوقات حين تطلبها هذه المخلوقات حسب سنة الله التي لا تحابي أحدا ولا تتخلف أو تحيد "وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى". (النجم: 39) فهذه الآية تدل على أن كل إنسان يستطيع أن يكون غنيا موسرا حسب وسعه وجهده، وليس المقصود من هذه الآية أن هناك رزقا فرديا مقدرا لا يأتي بالسعي ولا يتأخر بالقعود ولا يضيع بالسلبية والكسل كما يعتقد بعض الناس.

ثانياً: الأمر في طلب الرزق

كثير من الآيات تدل على أن الإنسان مأمور في طلب الرزق ما يشاء من خيري الدنيا والآخرة بقوله تعالى "فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ" (الجمعة: 10) يعنى إذا أديتم الصلاة وفرغتم منها فيؤذن ويباح لكم الانتشار والتفرق في الأرض للتجارة والتصرف فيما تحتاجون إليه من أمر معاشكم والطلب من رزق الله الذي يتفضل به على عباده من الأرباح في المعاملات والمكاسب ولا تنسوا في أثناء عملكم وبيعكم وشرائكم أن تذكروا الله ذكرا كثيرا بالشكر له على ما هداكم إليه من الخير الأخروي والدنيوي وبالأذكار التي تقرّبكم إليه. (الزحيلي، 1418)

وفى آية أخرى، أراد الله عباده أن ينالوا نصيبهم في الدنيا والآخرة بقوله تعالى "وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا..." (القصص: 77) وفي هذا يتمثل اعتدال المنهج الإلهي القويم، المنهج الذي يعلق قلب واجد المال بالآخرة ولا يحرمه أن يأخذ بقسط من المتاع في هذه الحياة بل يحضه على هذا ويكلفه إياه تكليفاً كي لا يتزهّد الزهد الذي يهمل الحياة ويضعفها.

ثالثاً: الأمر بالزكاة والإنفاق والصدقة ونحوها

ومن أدلة على أن الغنى من الأمور المحبوب هو الأمر بالزكاة في كثير من الآيات القرآنية مثل "وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ". (البقرة: 43) وقد عهد في القرآن قرن الأمر بإتيان الزكاة بالأمر بإقامة الصلاة، يعنى من أقام الصلاة لا ينسى الله تعالى ولا يغفل عن فضله، ومن كان كذلك فهو جدير ببذل المال في سبيله من مواساة لعياله ومساعدة على مصالحهم التي هي ملاك مصلحته فإن الإنسان إنما يكتسب المال من الناس بحذقه وعمله معهم فهو لم يكن غنياً إلا بهم ومنهم. (رضا، 1990)

وكذلك الإنفاق، أمرنا الله سبحانه وتعالى أن ينفق ما رزقنا في سبيل الله بقوله في كثير من الآيات "وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ..." (المنافقون: 10) من النفقات الواجبة من الزكاة والكفارات ونفقة الزوجات والخاديات ونحو ذلك والنفقات المستحبة كبذل المال في جميع المصالح. ولذلك، لا بد أن يكون أحد السعي في نيل الرزق حتى يستطيع أن ينفق بعض ما رزقه الله من الأموال.

وما زال كثير من الأعمال الصالحة التي تحتاج إلى الأموال في إيتائه وتطبيقه مثل الصدقة والوصية والجهاد وطلب العلم وما إلى ذلك التي كلها تحتاج إلى الغنى وكثرة المال، إذ بدونه لا يمكن أن يعملها أحد في حياته الدنيوية.

رابعاً: الأمر بالحج لمن استطاع إليه سبيلاً

ومن أركان الإسلام الحج لمن له استطاعة في أدائه بقوله تعالى "وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا...". (آل عمران: 97) فالإستطاعة عبارة عن القدرة على الوصول إليه وهي تختلف باختلاف الناس في أنفسهم وفي بعدهم عن البيت وقربهم منه مثل وجود راحلة تصلح لمثله ووجود الزاد للذهاب والرجوع فاضلا عن نفقة عياله ومن تلزمه نفقتهم وكسوتهم لذهابه ورجوعه وعن دين يكون عليه، ووجود رفقة يخرجون في وقت جرت عادة أهل بلده بالخروج في ذلك الوقت. (البغوي، 1997) ولذلك، لا يمكن للفقير أن يفعل هذا الحج الذي هو أحد أركان الإسلام.

خامسا: إستعادة النبي من الفقر

ومن أدلة تدل على أن الفقر لا يحب الله والرسول، إستعادته صلى الله عليه وسلم منه في دعائه "اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم" (السجستاني، 1994) أى من قلة المال التي يخاف منها قلة الصبر على الإقلال وتسلط الشيطان بذكر تنعم الأغنياء أو المراد القلة في أبواب البر وخصال الخير أو قلة العدد والمدد أو الكل. (المنأوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، 1994)

بل أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تعوذ المسلمون من الفقر بقوله "تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة وأن تظلم أو تظلم". (القزويني) فهذان الحديثان لا ينافي بحديث "اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشني في زمرة المساكين..." (الترمذي)، لأن المسكنة هي التواضع وعدم التكبر ولو كان المسكنة هو الفقر يلزم عدم استجابة دعائه إذ توفى صلى الله عليه وسلم غنيا موسرا بأنواع الفيء وان كان لم يضع درهما على درهم ولا يقال لمن ترك مثله بساتين بالمدينة وفدك واموالا انه مات فقيرا وقد قال ووجدك عائلا فأغنى ولو كان الفقر خيرا لما من الله عليه بالغننى. (الدهلوي)

سادسا: النهى عن ترك الورثة فقراء.

ومن أدلة على أن الفقر ليس من الأمور المحبوبة النهى عن ترك الورثة عالة، وذلك حينما أراد سعد بن أبى وقاص أن يوصي جميع أمواله فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله "لا" قال قلت أفأتصدق بشطره قال "لا الثلث والثلث كثير" (مسلم أ.). وينصحه أن يترك عياله أغنياء لكي يطلبون الصدقة من أكف الناس أو يسألونهم بأكفهم. فدل هذا الحديث أن ترك المال للورثة خير من الصدقة به وأن النفقة على الأهل من الأعمال الصالحة، ولكن كيف أن يترك أحد ورثته أغنياء إذا لم يكن له مال أو كسب.

طرق علاج الفقر

الفقر من المنظور الإسلامي مشكلة توزيعية، ذلك أن الفقر لما كان مسألة نسبية، أضحى وجود الفقراء في مجتمع الأغنياء سببه شح الأغنياء وأثرة أهل الثراء. ولذلك جاءت الزكاة والصدقات والكفارات لكي تسد الفجوة وتقرب مستويات الغنى بين أفراد المجتمع. فزوال الفقر ليس هو حالة كون جميع الناس أغنياء غنى مطلقاً، بل زوال الفقر إنما يكون بتقارب مستويات المعيشة بين أفراد المجتمع ومن الجلي أن أهل الثراء العظيم في الزمن القديم ما كان يتوافر عليهم من الرفاهية ورغد العيش ما يتمتع به اليوم من يعدون ضمن الفقراء ومع ذلك يبقى أن أولئك كانوا أغنياء في زمنهم ومجتمعاتهم، وإن فقراء اليوم فقراء مع غناهم مقارنة بمن سبقهم.

وللفقر أسباب كثيرة منها الضعف والعجز عن الكسب ومنها إخفاق السعي ومنها البطالة والكسل ومنها الجهل بالطرق الموصلة ومنها ما تسوقه الأقدار من نحو حركات الرياح واضطراب البحار واحتباس الأمطار وكساد التجارة ورخص الأسعار والأغنياء متمكنون من إزالة بعض هذه الأسباب أو تدارك ضررها وإضعاف أثرها كإزالة البطالة بإحداث أعمال ومصالح للفقراء وإزالة الجهل بالإنفاق على التعليم والتربية مثل تعليم طرق الكسب والتربية على العمل والاستقامة والصدق. (رضا، 1990)

وإذا كان فقر الفقير إنما هو بالجري على سنة من سنن الله فإزالة سبب فقره أو مساعدته عليه أو فيه إنما يجري على سنة من سننه تعالى أيضاً كما أن غنى الغني كذلك، فالإنفاق لإحياء سنة الله ومساعدة من ينتسبون إلى الله تعالى على أنهم عياله - إذ لا غنى لهم بكسبهم ولا حول لهم ولا قوة - ينزل منزلة الإقراض له تعالى كما قال الله تعالى "مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ"، (البقرة: 245) فالفقراء عيال والله يعولهم بأيدي الأغنياء ويعول الأغنياء بتوفيقهم لأسباب الغنى. (رضا، 1990)

ومن سنن الله التي جاءت شريعة الإسلام المتوافرة على القدرة الدائمة لكي تكون صالحة لكل زمان ومكان، وأول ما نحتاج إليه هو الإدراك لمعالجة الفقر كما ورد في القرآن كما يأتي:

أولاً: الزكاة

من طرق علاج الفقر التي أوجبها الله تعالى أن يؤديها أحد الزكاة بدليل قوله تعالى "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" (التوبة: 60)

علمنا أن بعض الناس يختص بالأموال دون بعض نعمة من الله تعالى عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤدونه إلى من لا مال له، نيابة عنه سبحانه فيما ضمنه بقوله: "وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا". (هود: 6) ولذلك، فرض الله سبحانه وتعالى في أموال الأغنياء صدقة لمواساة الفقراء ومن في معناهم، وإقامة المصالح العامة. فالتفاوت بين الناس في الأرزاق والمواهب وتحصيل المكاسب أمر واقع طارئ لقوله تعالى "وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ". (النحل: 71) فيحتاج إلى علاج شرعه الله وهي فريضة الزكاة لأنها أولى الوسائل لعلاج ذلك التفاوت وتحقيق التكافل أو الضمان الاجتماعي في الإسلام. (الزحيلي)

ومن حكمة اخراج الزكاة التي ذكرها وهبة الزحيلي كثيرة منها:

- تصون المال وتحصنه من تطلع الأعين وامتداد أيدي الآثمين والمجرمين
- عون للفقراء والمحتاجين، تأخذ بأيديهم لاستئناف العمل والنشاط إن كانوا قادرين، وتساعدهم على ظروف العيش الكريم إن كانوا عاجزين، فتحمي المجتمع من مرض الفقر، والدولة من الإرهاق والضعف. والجماعة مسؤولة بالتضامن عن الفقراء وكفايتهم مع أن المصلحة في أداء الزكاة تعود في النتيجة على أرباب الأموال؛ لأنهم بأدائها يسهمون في تنمية ودعم القوة الشرائية للفقراء، فتتمو بالتالي أموال المزكين ويربحون بكثرة المبادلات.
- تطهر النفس من داء الشح والبخل، وتعود المؤمن البذل والسخاء، كيلا يقتصر على الزكاة، وإنما يساهم بواجبه الاجتماعي في رفد الدولة بالعطاء عند الحاجة، وتجهيز الجيوش، وصد العدوان، وفي إمداد الفقراء إلى حد الكفاية، إذ عليه أيضاً الوفاء بالنذور، وأداء الكفارات المالية.
- وجبت شكراً لنعمة المال، حتى إنها تضاف إليه، فيقال: زكاة المال، والإضافة للسببية كصلاة الظهر وصوم الشهر وحج البيت. (الزحيلي)
- ومن تلك الفوائد منها ترجع إلى الأغنياء وهي تطهير أنفسهم من رذيلة البخل، وتركيتها بفضائل الرحمة بالفقراء وسائر أصناف المستحقين، ومساعدة الدولة والأمة في إقامة المصالح العامة الأخرى. ومنها ترجع إلى الفقراء وغيرهم وهي إعانتهم على نوائب الدهر مع ما في ذلك من سد ذريعة المفساد في تضخم الأموال وحصرها في أناس معدودين (رضا، 1990) كما أشار الله إليه بقوله وإن كان في حكمة قسمة الفيء "كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ" (الحشر: 7)

وبالجملة إن الفقهاء نصوا منذ القديم على أن مقدار ما يعطى للفقير من الزكاة يكون ما فيه كفاية العمر ومنهم من قال كفاية سنة. وإن من كان ذا حرفة أعطي ما يشتري به أدوات حرفته قل ذلك أم كثر كل ذلك يدل على أن المقصد الأصلي للزكاة هو إخراج الفرد من رتبة الفقر والعوز والحاجة إلى الناس إلى حرية الاعتماد على النفس والغني الذي يجعله قادراً على كفاية نفسه . ولا يتحقق مثل ذلك في يوم الناس هذا إلا بالعمل ، ولذلك كان توفير فرص العمل أنجع السبل إلى تحقيق الغاية والوصول إلى المقصد.

ثانياً: الصدقة

ومن طرق علاج الفقر المذكور في القرآن الكريم هي الصدقة بدليل قوله تعالى "إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ". (البقرة: 271) فهذه الآية وإن اختلف العلماء في تفسير "الصدقات" أهي الزكاة الواجبة أو الصدقة المندوبة، بل اتفقوا أن صدقة التطوع في السر أفضل. وأما الزكاة المفروضة فقال بعضهم: السر أفضل لأنه أبعد من الرياء وقال بعضه: العلانية أفضل، لأن الزكاة من شعائر الدين، فكل ما كان أظهر كان أفضل كالصلوات الخمس والجمعة والعيد، ولأن في ذلك زيادة رغبة لغيره في أداء الزكاة. ولكن قال الزمخشري المراد "الصدقات" المتطوع بها، فإن الأفضل في الفرائض أن يجاهر بها، برواية عن ابن عباس رضي الله عنهما: "صدقات السر في التطوع تفضل علانيتهما سبعين ضعفاً ، وصدقة الفريضة علانيتهما أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً" وإنما كانت المجاهرة بالفرائض أفضل لنفي التهمة حتى إذا كان المزكي ممن لا يعرف باليسار كان إخفاؤه أفضل، والمتطوع إن أراد أن يقتدى به كان إظهاره أفضل. (الزمخشري، 1995)

ثالثاً: الإنفاق

ومن طرق علاج الفقر الإنفاق كما قال الله تعالى "لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ". (البقرة: 273) فهذه الآية وإن كانت تتكلم عن أصحاب الصفة الذين كانوا نحواً من أربعمائة من فقراء المهاجرين يسكنون صفة المسجد يستغرقون أوقاتهم بالتعلم والعبادة، وكانوا يخرجون في كل سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا يستطيع أن يكتسب بل يمكن فهم هذه الآية بأن جميع الفقراء الذين أحصروا في سبيل الله بالجهد أو التعليم أو نشر الدعوة حتى لا يتفرغون للتجارة وطلب المعاش والكسب لإشتغالهم به، فيجب على من له الكفاية الإنفاق عليهم.

يعنى كأن الله تعالى يقول اجعلوا صدقاتكم لفقراء المسلمين الذين لا يستطيعون السفر طلبا للرزق لاشتغالهم بالجهاد في سبيل الله، يظنهم من لا يعرفهم غير محتاجين إلى الصدقة، لتعففهم عن السؤال، تعرفهم بعلاماتهم وآثار الحاجة فيهم، لا يسألون الناس بالكليّة، وإن سألوا اضطرارا لم يُلحوا في السؤال. وما تنفقوا من مال في سبيل الله فلا يخفى على الله شيء منه، وسيجزي عليه أوفر الجزاء وأتمّه يوم القيامة. ومن هذا حاله يكون وضع الصدقة في الفقراء يفيد وجوها من الخير أحدها: إزالة عيلتهم والثاني: تقوية قلبهم لما انتصبوا إليه وثالثها: تقوية الإسلام بتقوية المجاهدين ورابعها: أنهم كانوا محتاجين جدا مع أنهم كانوا لا يظهرون حاجتهم. (الرازي، 1994)

فالحاصل لما كان الإنفاق مرغبا فيه من الله، وكان علم الله بذلك معروفا للمسلمين، تعيّن أن يكون الإخبار بأنه عليم به أنه عليم بامتنال المنفق أي فهو لا يضيع أجره إذ لا يمنعه منه مانع بعد كونه عليمًا به، لأنه قدير عليه. وقد حصل بهذه الآية وما قبلها وما بعدها أو الآيات الأربع من التحريض ما أفاد شدة فضل الإنفاق بآته نفع للمنفق، وصلة بينه وبين ربّه، ونوال الجزاء من الله، وأنه ثابت له في علم الله. (عاشور، 1984)

رابعاً: الأجرة

ومن طرق علاج الفقر الأجرة على العمل المعين مثل اصلاح أموال اليتامى كقوله تعالى "وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ" (النساء: 6) نزلت في ولي اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجا جاز أن يأكل منه. ولذلك، يأكل الفقير إذا ولي مال اليتيم بقدر قيامه على ماله ومنفعته له ما لم يسرف أو يبذر كما قال ابن عباس. وأن لفظ الاستعفاف والأكل بالمعروف مشعر بأن الولي له حق في مال الصبي. لاسيما عاضده حديث رسول الله "كل من مال يتيّمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثّل" حينما أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني فقير ليس لي شيء ولي يتيّم. (القزويني) ومن هنا قال بعض الفقهاء: إن له أجر مثله من مال اليتيم الذي يتولى تدبير أمواله، وهذا هو الذي اختاره ابن جرير فقال: إن الأمة مجمعة على أن مال اليتيم ليس مالا للولي فليس له أن يأكل منه شيئا، ولكن له أن يستقرض منه عند الحاجة كما يستقرض له، وله أن يؤاجر نفسه لليتيم بأجرة معلومة إذا كان اليتيم محتاجا إلى ذلك كما يستأجر له غيره من الأجراء غير مخصوص بها حال غنى ولا حال فقر اهـ. يعني أن الأكل بالمعروف هو القرض والأجرة، ولا يباح أكل شيء منه بلا غوص كسائر أموال الناس. (رضا، 1990)

ولكن بعض العلماء يخالفه بقولهم ولا معنى لقول من قال إنما عنى بالمعروف في هذا الموضوع أكل والي اليتيم من مال اليتيم، لقيامه عليه على وجه الاعتياض على عمله وسعيه". لأنّ لوالي اليتيم أن يؤاجر نفسه منه للقيام بأموره، إذا كان اليتيم محتاجاً إلى ذلك بأجرة معلومة، كما يستأجر له غيره من الأجراء، وكما يشتري له من يعينه، غنيا كان الوالي أو فقيراً. (القرطبي، 1964)

وإذا كان ذلك كذلك وكان الله تعالى ذكره قد دل بقوله "ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف" على أن أكل مال اليتيم إنما أذن لمن أذن له من ولاته في حال الفقر والحاجة وكانت الحال التي للولاء أن يؤجروا أنفسهم من الأيتام مع حاجة الأيتام إلى الأجراء، غير مخصوص بها حال غنى ولا حال فقر، كان معلوماً أن المعنى الذي أبيح لهم من أموال أيتامهم في كل أحوالهم، غير المعنى الذي أبيح لهم ذلك فيه في حال دون حال. (القرطبي، 1964)

خامساً: الإطعام بالهدي ونحوه

ومن طرق علاج الفقر الإطعام بدليل قوله تعالى "لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ". (الحج: 28) فظاهر هذه الآية وجوب إطعام الفقراء من الهدايا وغيرها.

فمن الناس من قال إنه أمر وجوب لأن أهل الجاهلية كانوا لا يأكلون منها ترفعا على الفقراء، فأمر المسلمين بذلك لما فيه من مخالفة الكفار ومساواة الفقراء واستعمال التواضع، وقال الأكثرون إنه ليس على الوجوب. ثم قال العلماء من أهدى أو ضحى فحسن أن يأكل النصف ويتصدق بالنصف لقوله تعالى "فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ" ومنهم من قال يأكل الثلث ويدخر الثلث ويتصدق بالثلث، ومذهب الشافعي رحمه الله أن الأكل مستحب والإطعام واجب فإن أطعم جميعها أجزأه وإن أكل جميعها لم يجزه، هذا فيما كان تطوعاً، فأما الواجبات كالنذور والكفارات والجبرانات لنقصان مثل دم القران ودم التمتع ودم الإساءة ودماء القلم والحلق فلا يؤكل منها. (الرازي، 1994)

إن ما يفعله كثير من الحجاج الذين يزعمون التقرب بالهدي يوم النحر من ذبح الغنم في أماكن متفرقة من منى لا يقدر الفقراء على الوصول إليها والتمكن منها وتركها مذبوحة ليس بقربها فقير ينتفع بها وتضيع تلك الغنم بكثرة وتنتفخ وينتشر نتن ريحها في أقطار منى حتى يعم أرجاءها النتن كأنه نتن الحيف أن كل ذلك لا يجوز وهو إلى المعصية أقرب منه إلى الطاعة. ولا يجوز لمن بسط الله يده إقرارهم على ذلك لأنه فساد وأذية لسائر الحجاج بالأرواح

المنتنة وإضاعة للمال وإفساد له باسم التقرب إلى الله ودواء ذلك الداء المنتشر في منى كل سنة أن يعلم كل مهد وكل مضح: أنه يلزمه إيصال لحم ما يتقرب به إلى الفقراء، فعليه إذا ذبحها أن يؤجر من يسلخها طرية حين ذبحها أو يسلخها هو ويحملها بنفسه أو بأجرة حتى يوصلها إلى المستحقين لأن الله يقول "فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ". (الحج: 28)

ولا يمكنه إطعام أحد ممن أمره الله بإطعامهم إلا بإيصال ذلك إليهم ولو اجتهد في إيصاله إليهم لأمكنه ذلك لأنه قادر عليه وعلى من بسط الله يده، أن يعين الحجاج المتقربين بالدماء على طريق الإيصال إلى الفقراء بالطرق الكفيلة بتيسير ذلك كتهيئة عدد ضخم من العاملين للإيجار يوم النحر على سلخ الهدايا والضحايا طرية وحمل لحومها إلى الفقراء في أماكنهم وكتعدد مواضع الذبح في أرجاء منى وفجاج مكة ونحو ذلك من الطرق المعينة على إيصال الحقوق لمستحقيها. (الشنقيطي، 1426)

سادسا: النكاح

ومن طرق علاج الفقر النكاح بقوله تعالى "وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ". (النور: 32) ولذلك فسر الشوكاني هذه الآية بقوله لا تمتنعوا من تزويج الأحرار بسبب فقر الرجل والمرأة أو أحدهما، فإنهم إن يكونوا فقراء يغنهم الله سبحانه ويفضل عليهم بذلك. قال الزجاج: حث الله على النكاح، وأعلم أنه سبب لنفي الفقر، ولا يلزم أن يكون هذا حاصلا لكل فقير إذا تزوج، فإن ذلك مقيد بالمشيئة، وقد يوجد في الخارج كثير من الفقراء لا يحصل لهم الغنى إذا تزوجوا. وقيل: المعنى إنه يغنيه بغنى النفس، وقيل: المعنى إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنهم الله من فضله بالحلال ليتعففوا عن الزنا. (الشوكاني، 1994) والوجه الأول أولى، ويدل عليه قوله سبحانه "وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ". (التوبة: 28)

ولغنى الفقير إذا تزوج سبب عادي وهو مزيد اهتمامه في الكسب والجد التام في السعي حيث ابتلى بمن تلزمه نفقتها شرعا وعرفا، وينضم إلى ذلك مساعدة المرأة له وإعانتها إياه على أمر دنياه، وهذا كثير في العرب وأهل القرى فقد وجدنا فيهم من تكفيه امرأته أمر معاشه ومعاشها بشغلها، وقد ينضم إلى ذلك حصول أولاد له فيقوى أمر التساعد والتعاقد، وربما يكون للمرأة أقارب يحصل له منه الإعانة بحسب مصاهرته إياهم ولا يوجد ذلك في العزب، ويشارك هذا الفقير المتزوج الفقير الذي هو بصدد التزوج بمزيد الاهتمام في الكسب لكن هذا الاهتمام لتحصيل ما يتزوج به وربما يكون لذلك وتحصيل ما يحسن به حاله بعد التزوج، ولا يخفى أن حال المرأة المتزوجة وحال المرأة التي بصدد التزوج على نحو حال الرجل والفرق يسير. (الآلوسي)

والأصح كما قال الزمخشري أن هذا ليس وعداً من الله تعالى بإغناء من يتزوج، بل المعنى لا تنتظروا إلى فقر من يخطب إليكم أو فقر من تريدون تزويجها ففي فضل الله ما يغنيهم ، والمال غاد ورائح ، وليس في الفقر ما يمنع من الرغبة في النكاح ، فهذا معنى صحيح وليس فيه أن الكلام قصد به وعد الغني حتى لا يجوز أن يقع فيه خلف. (الرازي، 1994)

الخاتمة

بناء على ما سبق بيانه إجمالاً وتفصيلاً، يمكن للكاتب حصره وتخليصه كنتيجة البحث وتكوينه حسب ترتيب البحث السابق على ما يأتي:

أولاً: إذا رجعنا إلى المعنى اللغوي، فكل الناس فقير إذ ليس لأحد أن يعيش في الدنيا وحده بدون تعاون الآخر، بل قد يدعى الناس أغنياء بالنسبة إلى كثرة أموالهم وعدم احتياجهم إلى أموال الغير. ولذلك، ينقسم الفقر إلى قسمين وهما فقر القلب أى خلوه من دوام الافتقار إلى الله في كل حال لا يستغني عنه طرفة عين وفقر المال وهو الغالب. فالحاصل من هذه الأنواع أن الفقر ورد بالمعاني وهي حاجة الإنسان إلى غيره وفقر النفس والقلب وقلة المال مع وجود القوت والكفاف أو مع فقدهما

ثانياً: موقف القرآن حول الفقر هو أن الفقر سنة من سنن الله تعالى والتفاوت بين الناس في الأرزاق والمواهب وتحصيل المكاسب أمر واقع طارئ بإرادة الله تعالى إذ جعل الله من كل شيء من أجناس الموجودات نوعين مختلفين كالفقر والغني، ولكن وضع الله في أيدي الناس الاختيار لأي شيء أراده من النوعين المختلفين ولكن يستحق لهم الجزأان باختيار أحدهما. ومع ذلك، تكفل الله بزرق كل أحد بخلقه وإيجاده له وتعليمه كيف يطلبه ويحصل عليه، بل أمر الله طلب الرزق ما يشاء من خيري الدنيا والآخرة في عدة آيات من القرآن وأمر أن يعمل الصالحات، ولكن كثير منها تحتاج إلى أموال في تطبيقه أو عمله مثل الصدقة والإنفاق والوصية والجهاد وطلب العلم، بل إثنان من أركان الإسلام لا يمكن وجودهما بدون المال وهما الزكاة والحج، لاسيما استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم عن الفقر ونهى عن ترك الورثة والعائلة فقراء.

ثالثاً: للفقر أسباب كثيرة منها الضعف والعجز عن الكسب ومنها إخفاق السعي ومنها البطالة والكسل ومنها الجهل بالطرق الموصلة ومنها ما تسوقه الأقدار من نحو حركات الرياح

واضطراب البحار واحتباس الأمطار وكساد التجارة ورخص الأسعار. فيجب للغني أو الموسر علاجه حسب ما ورد في القرآن إما بإخراج الزكاة لأنها أولى الوسائل لعلاج ذلك التفاوت وتحقيق التكافل أو الضمان الاجتماعي في الإسلام وإما بصدقة التطوع بإزالة عيلتهم أو تقوية قلبهم لما انتصبوا إليه أو تقوية الإسلام وإما بالإنفاق المرغّب فيه من الله تعالى وإما الأجرة مثل إصلاح أموال اليتامى ونحوها وإما بالإطعام من الهدى والفدية ونهما كالنذور والكفارات والجبرانات وإما بالنكاح بمزيد اهتمامه في الكسب والجد التام في السعي حيث ابتلى بمن تلزمه نفقتها شرعا وعرفا، وينضم إلى ذلك مساعدة المرأة له وإعانتها إياه على أمر دنياه.

المصادر والمراجع

- الأصبهاني، أ. ن. (1405). *حلية الأولياء وطبقات الأصفياء*. بيروت: دار الكتاب العربي.
- الآلوسي، ش. أ. *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البغوي، أ. م. (1997). *معالم التنزيل*. دار طيبة للنشر والتوزيع.
- الترمذي، أ. ع. *الجامع الصحيح سنن الترمذي*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الدهلوي، ج. أ. *شرح سنن ابن ماجه*. كراتشي: قديمي كتب خانة.
- الرازي، أ. ع. (1994). *مفاتيح الغيب*. بيروت: دار الفكر.
- الزحيلي، و. ب. *الفقه الإسلامي وأدلته*. دمشق: دار الفكر.
- الزحيلي، و. ب. (1418). *التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج*. دمشق: دار الفكر المعاصر.
- الزمخشري، أ. أ. (1995). *الكشاف*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الزيد، ع. أ. (1416). *مختصر تفسير البغوي*. الرياض: دار السلام.
- السجستاني، أ. د. (1994). *سنن أبي داود*. بيروت: دار الفكر.
- الشنقيطي، م. أ. (1426). *أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن*. مكة المكرمة: دار عالم الفوائد.
- الشوكاني، م. ع. (1994). *فتح القدير*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- القرطبي، أ. ع. (1964). *الجامع لأحكام القرآن*. القاهرة: دار الكتب المصرية.
- القزويني، م. ب. *سنن ابن ماجه*. بيروت: دار الفكر.
- المصري، م. ب. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر.
- المناوي، م. ع. (1410). *التوقيف على مهمات التعاريف*. دمشق: دار الفكر المعاصر.
- المناوي، م. ع. (1994). *فيض القدير شرح الجامع الصغير*. بيروت: دار الكتب العلمية.

- رضا م. ر. (1990) *تفسير المنار*. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- زكريا، أ. أ. (2002) *مقاييس اللغة*. بيروت: اتحاد الكتاب العرب.
- زكي، ر. (1997) *الاقتصاد السياسي للبطالة*. الكويت: عالم المعرفة.
- عاشور م. أ. (1984) *تفسير التحرير والتنوير*. تونس: الدار التونسية للنشر.
- مسلم، أ. أ. صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- مسلم م. (1989) *مباحث في التفسير الموضوعي*. دمشق: دارالقلم.